

# إيجاز البيان في أحكام رمضان

جمع وترتيب

راشد سعيد العلي

**الطبعة السادسة**  
**طبعة مصححة ومنقحة**

**حقوق الطبع محفوظة**  
**( 1432-2011 )**

لمزيد من التواصل  
00965 - 9988-9948

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي  
أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ  
وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾



### قال ابن مسعود رضي الله عنه :

" من أفطر يوماً من رمضان من غير علة، لم يُجزه صيامُ الدهر حتى يلقى الله، فإن شاء غفرَ له، وإن شاء عذَّبه " .

### وقال معلى بن الفضل :

" كان السلفُ يدعون الله تعالى ستة أشهر أن يُبلِّغهم رمضان، ثم يدعونه ستة أشهر أن يتقبَّل منهم " .

### وقال يحيى بن أبي كثير :

كان من دعائهم: " اللهم سلِّمني إلى رمضان، وسلِّم لي رمضان، وتسلِّمه مني متقبلاً " .



## كلمة الدكتور/ محمد الطبطبائي

(بعد مراجعته للطبعة الرابعة)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

فمن رحمة الله تعالى بعباده أن شرّع لهم صيام شهر رمضان، هذا الشهر العظيم الذي تتضاعف فيه الحسنات، وتكفر فيه السيئات، وترتفع فيه الدرجات، شهر الرحمة، والمغفرة، والرضوان، والقرآن، قال تعالى: " شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن "، وقد بين لنا الحبيب المصطفى ﷺ أحكام الصيام، وأدابه، حتى يستفيد المسلم والمسلمة من هذا الشهر العظيم على أكمل وجه.

وبين أيدينا رسالة لطيفة للشيخ راشد العليمي، تحت عنوان: " **إيجاز البيان في أحكام رمضان** "، تناول فيها أحكام الصيام، والاعتكاف، وزكاة الفطر، وزكاة المال، بصورة مختصرة، تعلم الجاهل، وتنبه الغافل، وتذكر العالم، وهي إسهامة مباركة منه في الأحكام الشرعية لهذا الشهر المبارك.

والواجب على كل مسلم أن يتفقه في دينه، حتى يؤدي العبادة على وجهها الصحيح، فأبي عبادة لا تصح إلا بشرطين، أو لهما: إخلاص النية لله تعالى، والآخر: أن تكون موافقة لشرع الله تعالى، ومتابعا فيها رسول رب العالمين.

والله تعالى أسأل أن يبارك في هذه الرسالة، وأن ينفع بها الإسلام والمسلمين، وأن تكون في ميزان حسنات مؤلفها وقارئها، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه

**أ.د. محمد السيد عبدالرزاق الطبطبائي**

عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

( سابقا ) جامعة الكويت





## المقدمة

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على عبده المصطفى، وعلى آله الكرام النجيب، وعلى أصحابه أئمة الهدى... أما بعد:

مكانة شهر رمضان **عظيمة في القلوب**، والنفوس تترقب بشوق لقدمه، ترقب الحبيب إلى حبيبه، فهو **موسم الخيرات** والقربات، و**نزول الرحمات** من رب السموات جلّ وعلا.

ومع هذا التلهف والترقب لقدم موسم الخير وشهر الصبر، تحتاج نفوسنا دائماً **إلى التذكير بأحكام** هذا الشهر المبارك، لتقدم عليه وهي تعمل فيه وفق ما يحب الله تعالى، وبما أمر به سيدنا محمد [، لننال من بعد ذلك الأجر والخيرة والزلفى إلى الله تعالى.

فمن أراد الخير فليحرص على **قراءة ما يتعلق بهذا الشهر** من أحكام، لتكون له معيناً وزاداً لا ينضب عند طاعته لله سبحانه، ومحققاً قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ (يوسف: ١٠٨)

اسأل الله جلّت قدرته أن يتقبل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وإن كان ثمة هفوة أو زلة فأسأل الله المغفرة والعفو، وأن ييسر لي محباً ناصحاً يبين الزلل، ويسدّ الخلل، وإلا **فالتوفيق بيد الرحمن الرحيم** سبحانه.

وأسأله سبحانه أن يثيب خير المثوبة الدكتور الفاضل / محمد الطبطباي، على مراجعته للرسالة في **الطبعة الرابعة**، وأيضاً لمن أعان على نشر هذه المادة للمسلمين، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين



## شهر شعبان

**شهر شعبان:** هو الشهر الثامن الهجري، والذي يسبق شهر رمضان. سبب التسمية بـ (شعبان) قيل: **لتشعب** "انتشار" العرب في الجاهلية في طلب المياه، أو في الغارات "الغزو" بعد انقضاء شهر رجب المحرام.

### من الأحكام الشرعية المتعلقة بشهر شعبان:

#### ١. استحباب الصيام فيه:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: "لم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر **أكثر من شعبان**، فإنه كان يصوم شعبان كله". وفي رواية: "كان يصوم شعبان **إلا قليلاً**". متفق عليه

#### ٢. النهي عن الصيام بعد مضي نصفه:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا". رواه الترمذي،

#### ٣. التوفيق بين صيام النبي صلى الله عليه وسلم أكثره مع النهي:

ويمكن التوفيق بين عدم الصيام بعد منتصفه، وحرص النبي صلى الله عليه وسلم على صيام أكثره، وفق ما قاله العلامة ابن باز رحمه الله: والمراد به النهي عن **ابتداء الصوم بعد النصف**، أما من صام أكثر الشهر أو الشهر كله، فقد أصاب السنة.

وهذا الحكم لذلك المسلم الذي ليس له عادة **الإلتزام بصيام التطوع**.

#### ٤ . الحكمة من صيام أكثره:

وذلك حتى يتهياً المسلم لصيام الفريضة في رمضان، ولا تفتت نفسه عن الطاعات أو تنفر عنها في نهار وليالي رمضان.

#### ٥ . النهي عن صوم آخر يوم فيه " يوم الشك "

قال النبي ﷺ: " لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم ". متفق عليه

فلا يُشرع الصيام قبل رمضان بيوم أو يومين، إلا لمن اعتاد على التطوع "كصيام الاثنين والخميس"، أو عليه كفارة أو نذر، ولو وافق تطوعه يوم الشك.

#### ٦ . الاحتياط في الصيام:

لا ينبغي أن يُتقدم شهر رمضان بصوم يوم أو يومين بقصد الاحتياط له، فإن صوم شهر رمضان مرتبط بالرؤية، أو بإكمال عدة شهر شعبان ثلاثون يوماً.

#### ٧ . تخصيص ليلة النصف منه بعبادة:

لم يثبت عن النبي ﷺ أنه خصّ ليلة النصف من شعبان بعبادة معينة، لذا لا يشرع تخصيصها بأي عبادة أو طعام أو ما شابه، إلا ما كان من صيام للأيام البيض، فهذا يجوز بنية صيامها أنها من التطوع.

#### ٨ . صحّ في هذه الليلة الحديث الآتي:

عن أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: " إن الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه، إلا لمشرك أو مشاحن (أي بينه وبين أخيه بغضاء وعداوة) ". رواه ابن ماجه وحسنه الألباني.

## فضائل وفوائد الصيام

للصيام ثمرات وفوائد عظيمة كثيرة ومتنوعة، ومن ذلك:

### ١. الأجر العظيم:

قال رسول الله ﷺ: قال تعالى: " كل عمل بني آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا اجزي به ". رواه البخاري.  
فلا حد لعطاء الله سبحانه؛ لأنه لا يطلع على الصيام إلا هو سبحانه، وعلى قدر ما يكون من الصائم من تقوى في الطاعات ينال أجر الله.

### ٢. إبعاد وجه الصائم عن النار:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: " من صام يوماً في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً ". متفق عليه

### ٣. الصوم مانع من الرذائل:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: " الصيام جنة (أي: وقاية) فلا يرفث ولا يجهل، وإن امرؤ قاتله أو شتمه، فليقل: إني صائم - مرتين ". رواه البخاري ومسلم

### ٤. التقرب إلى الله تعالى بترك المحرمات:

مثل ترك شهادة الزور: وهو كل كلام وفعل محرم، قال النبي ﷺ: " من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه ". رواه البخاري

ومثله البُعد عن الأحاديث الباطلة من خلال الهاتف ومعاكسة الفتيات أو سماع الراديو وفيه المعازف، أو مشاهدة المحرمات، أو الغيبة في المجالس والعمل وغيرها.

### ٥. يُعَظَم فِيهِ الْأَجْر:

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " قال تعالى: كل عمل ابن آدم له إلا الصوم؛ فإنه لي وأنا أجزي به ". رواه مسلم

### ٦. الصبر عن المباحات طاعة لله:

وهي المفطرات، مثل الطعام والشراب، وترك الشهوات مثل: الجماع ودواعيه بين الزوجين، ليتعلم الصائم الصبر عن المباحات لأجل الإمتثال لأمر الله تعالى.

### ٧. الصوم يشفع لصاحبه يوم القيامة:

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الصيامُ والقرآنُ يشفعان للعبد، يقولُ الصيامُ: أي رب! إنني منعتك الطعام والشهوات بالنهار فشققني فيه، ويقولُ القرآنُ: منعتك النوم بالليل فشققني فيه، فيشفعان ". رواه أحمد

### ٨. الصيام لا رياء فيه:

قال الإمام أحمد: " الصوم لا رياء فيه ". وقال ابن الجوزي: " جميع العبادات تظهر بفعالها، وقل أن يسلم ما يظهر من شوب (خلل)، بخلاف الصوم.



## فضائل شهر رمضان

لشهر رمضان فضائل كثيرة، منها:

١. أنزل الله فيه القرآن الكريم:  
قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ  
وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾. (البقرة: ١٨٥)

٢. تحقيق أحد أركان الإسلام:  
قال النبي ﷺ: "بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله،  
وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم  
رمضان". متفق عليه.

٣. بلوغ التقوى:  
قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى  
الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾. (البقرة: ١٨٣)  
والتقوى: اسمٌ جامعٌ لكل ما يحبه الله ويرضاه من المحبوبات  
وترك المنهيات. فمن لم يتق الله في رمضان، ولم يتغير سلوكه  
إلى ما يحبه الله، ولا زال يرتكب المحرمات وهو صائم، فهذا  
يتحقق فيه قول النبي ﷺ: "رُبَّ صَائِمٍ حَظَهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ  
وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظَهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ". رواه ابن خزيمة

٤. مغفرة الذنوب:  
عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الصلوات الخمس،

والجمعة إلى الجمعة، **ورمضان إلى رمضان مكفّرات** ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر". رواه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ". رواه أحمد والترمذي

### ٥. رمضان شهر الصبر:

ففي رمضان صبر عن الشهوات والملذات والبُعد عن المحرمات، وعلى قدر الصبر يأتي الأجر، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾. (الزمر: ١٠)

### ٦. فوائد اجتماعية:

شعور الناس أنهم أمة واحدة، يأكلون في وقت واحد، ويصومون في وقت واحد، ويشعر الغني بنعمة الله عليه، فيعطف على الفقير.

### ٧. تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ( الجنة ) :

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أتاكم شهر رمضان، شهرٌ مبارك، فرض الله عز وجل عليكم صيامه، **تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ**، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغلّ فيه مردةُ الشياطين، لله فيه ليلةٌ خير من ألف شهر، **من حُرِمَ خيرها فقد حُرِمَ**". رواه أحمد

### ٨. تحقيق الوحدة الإسلامية:

وذلك من خلال إظهار صدق الطاعة لولي الأمر في البلد بامثال أمره في إلزام بدء الصيام وختامه، تقيّدا بقول النبي: (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته). متفق عليه



## حُكْمُ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ

هو واجب بنص الكتاب، والسنة، وإجماع المسلمين .

### ١ . الدليل من القرآن:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾... إلى قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. (البقرة: ١٨٣-١٨٥)

### ٢ . الدليل من السنة النبوية:

قال النبي ﷺ: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةَ، وَصِيَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ). متفق عليه

### ٣ . إجماع المسلمين :

أجمع المسلمون على أن صيام رمضان فرض، وأنه أحد أركان الإسلام فمن أنكر فريضته وجحدها.. كفر، إلا من كان له عذر شرعي كأن يكون مقيماً في بلاد بعيدة لا يُعرف فيها أحكام الإسلام، وإطلاق التكفير بيد ولي الأمر، وليس عوام المسلمين.

### ٤ . حكم تارك الصيام:

من ترك صيام رمضان تهاوناً وكسلاً مع الإقرار بفرضيته فهو على خطر عظيم، فإن بعض أهل العلم يرى أنه كافر مرتد.

## الذين يجب عليهم الصيام

صيام رمضان يجب أداءً على كل: مسلم ومسلمة، بالغ، عاقل، قادر، مقيم، خالٍ من الموانع. وبيان ما سبق:

### ١. المسلم:

فالكافر لا يجب عليه الصيام ولا غيره من العبادات، لقوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ﴾. (التوبة: ٥٤)، لكنه لو أسلم في أي وقت من رمضان فعليه الإمساك إن كان إسلامه نهاراً، ولا يلزمه قضاء ما سبق.

### ٢. البلوغ:

ويحصل بواحد من أمور ثلاثة:

- أ - بلوغ الذكر خمسة عشر سنة، والأنثى ثلاث عشرة سنة.
- ب - أو أن ينبت شعر العانة، والذي يكون عند القبل.
- ت - الاحتلام (نزول المنى).
- ج - وتزيد المرأة أمراً رابعاً وهو: الحيض.

### ٣. العقل:

وهو ما يحصل به التمييز بين الأشياء، فلا يجب الصيام على المجنون أو الطاعن في السن " الهرم " الذي لا يميز بين الأشياء، لذهاب عقله، ولأن الصيام عبادة تحتاج إلى نية وقصد.

### ٤. القدرة على الصيام:

بأن يتحقق الصوم من غير مشقة، وعدم القدرة تنقسم:

**أولاً:** العجز الدائم، مثل حال كبير السن الذي يشق عليه الصوم، أو المريض مرضاً لا يرجى بُرؤه. وهذان عليهما الكفارة، وهي إطعام مسكين عن كل يوم، بمقدار نصف صاع.

**ثانياً:** العجز الذي يُرجى ويُتوقع زواله وهو العجز الطارئ، كالمرض العارض المؤقت. وفي هذه الحالة يفطر المسلم لمرضه المؤقت، ويقضي يوماً مكانه بعد رمضان.

### ٥. الإقامة:

وهي عكس السفر، ويُشرع للمسافر **الفطر**، كأن يكون الإنسان فارق وطنه وأصبح وفق العُرف مسافراً **فله أن يفطر**. وإن كان السفر لمسافة يسيرة قريبة، **فالأولى الصيام** إيراً للذمة، ولتحقيق الصيام في أيام رمضان المباركة، لكن إن كان السفر فيه تعب محتمل ويشق على المسلم الصيام فيه **فالأفضل الفطر**، أما إذا كانت **المشقة متحققة** أثناء السفر على الصائم فإنه يتعين عليه أن يفطر ولا بد.

### ٦. الخلو من الموانع:

وهذا يتعلق بالمرأة، كأن تكون حائضاً أو نفساء، فإنها تمتنع عن الصيام والصلاة، فإذا طُهرت فعليها لاحقاً أن **تقضي الصيام فقط**.

### هل يُشرع تناول حبوب رفع الدورة لأجل الصيام؟

لا بأس بهذا، لكن من بعد إستشارة الأطباء، والأولى عدم تناولها حتى لا تقع في عدم انتظام الدورة، ولها إن كانت حائضاً أن **تفعل سائر العبادات** (عدا الصيام والصلاة) ولها الأجر إن شاء الله.

## رؤية الهلال

شهر رمضان بما فيه من عبادة عظيمة يتميز هلاله بالأحكام الآتية:

### ١. إثبات دخول الشهر:

يثبت دخول شهر إما بإكمال شعبان ثلاثين يوماً، وإما بشهادة مسلم عدل عاقل بالغ على رؤيته لهلال الشهر، لقوله ﷺ: "إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فافطروا، فإن غمَّ عليكم فاقذروا له". متفق عليه، ولحديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: تراءى الناس الهلال فأخبرت النبي ﷺ إني رأيته، فصامه وأمر الناس بصيامه. رواه أبو داود

### ٢. كيفية معرفة هلال الشهر:

يكون هلال الشهر الجديد متأخراً عن الشمس غائباً بعدها. ليس هناك اعتبار لطول مكث الهلال في السماء، سواء قلت المدة أو طالت. في اليوم التالي يمكن للجميع رؤية الهلال، لتأخره عن الشمس قرابة الساعة. إن رؤي الهلال محاذياً للشمس أو سابقاً لها فهو تابع للشهر الذي قبله. يرى القمر آخر شعبان في الأفق وهو متقوس، ورأسه إلى أسفل، فإذا هل صار رأساه إلى ناحية الشمال مرتفعاً إلى الأعلى قليلاً.

### ٣. الدعاء الوارد مع رؤية الهلال:

كان من دعائه ﷺ إذا رأى هلال رمضان: "اللهم أهله علينا

بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربي وربك الله، هلال  
رُشد وخير". رواه الترمذي

#### ٤. حُكم من لم يؤخذ بقوله:

من رأى هلال رمضان لوحده، ولم تُعمل برؤيته، فالواجب  
عليه أن يتبع المسلمين إذا لم يصوموا في هذا اليوم، فلا يصومه هو  
أيضاً، لقوله ﷺ: "الصوم يوم تصومون"، فتصبح شهادته لاغية  
في حقه وحق غيره - والله أعلم.

#### ٥. الجهة المعلنة لرؤية الهلال:

لنتذكر دائماً أن اعتبار دخول شهر رمضان يتم وفق اللجنة التي  
يعينها ولي الأمر (أمير البلاد) للسلطة القضائية فقط، ولا اعتبار أو  
طاعة لرأي أو فتوى أي جهة أو شخص آخر.  
وينبغي ألا نشيع بين المسلمين في البلد اختلاف الكلمة في موعد  
دخول الشهر، مثل ما يسبق إليه بعض الناس من فتاوى، أو طباعة  
أوراق (إمساكية الشهر) قبل التأكد من رؤية الهلال من قبل الجهات  
الرسمية في الدولة.



## رمضان والأعمال الصالحة

شهر رمضان موسم للإزدياد من الطاعات والقربات، التي تُرفع بها الدرجات وتنال بها الرحمات، ومن تلك العبادات:

### ١. الصلاة في المسجد:

المحافظة على الصلاة المفروضة جماعة في المساجد من سمات أهل الإيمان، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ (المعارج: ٣٤)، وصلاة المرأة في بيتها خير لها، ولكن لا تنع من الذهاب للمسجد بعد رعايتها لحق الزوج والأولاد.

### ٢. الإكثار من قراءة القرآن:

قال النبي ﷺ: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه". رواه البخاري

### ٣. أداء العمرة:

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال النبي ﷺ: "عمرة في رمضان تعدل حجة". رواه البخاري وفي رواية: "تعدّل حجة معي". وهي ليست مخصوصة بوقت معين في رمضان.

### ٤. الجود والإنفاق والتصدق:

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "كان النبي ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة". رواه البخاري.

## ٥. إطعام المساكين:

قال النبي ﷺ: "من فطر صائماً كان له مثل أجره، غير أنه لا ينقص من أجور الصائم شيئاً". رواه الترمذي

## ٦. الإكثار من الدعاء:

قال تعالى بعد أن ذكر الآيات المتعلقة بشهر رمضان: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾. (البقرة: ١٨٦). للدلالة على أهمية هذه العبادة وخصوصاً في رمضان.

وقال النبي ﷺ: "ثلاث لا ترد دعوتهم، الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم". رواه الترمذي

## ٧. عدم الصلاة إلا في رمضان:

هذا من أقبح الأخطاء وأشنع الذنوب، لأن من ترك الصلاة قبل رمضان فقد هدم بنيانه ونقض غزله، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَّضْتُ غَزْلَهُمْ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا﴾ (النحل: ٩٢)، وقال ﷺ: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة". رواه مسلم

ومن حافظ على الصلاة في رمضان عليه أن يستمر عليها دلالة منه على حرصه للفوز برحمة الله.

## والأغرب من ذلك من يصوم ولا يصلي:

لتذكر أن من لم يصل يخشى عليه ألا يتقبل صيامه، ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ لأنه قد ارتكب أمراً عظيماً خطيراً على إسلامه. أو من يأخر الصلاة عن وقتها، مثل فئة من النساء بسبب العمل أو المنزل بحجة إنهاء العمل الدنيوي، كالطبخ وتدريب الأطفال وغيرها.

## النية في الصيام

لا بد لكل عبادة من نية تتوجه لها وتبينها، ونية الصيام أحكام تتعلق فيها، وبيانها كما يأتي:

### ١. المقصود بالنية:

هو علم من يجب عليه العبادة أن عليه في الغد صيام، فعليه أن يعقد النية في قلبه للصيام من الليل.

### ٢. معنى نية الصيام:

هو التعبد لله سبحانه وتعالى بالإمساك عن المفطرات، من طلوع الفجر الصادق (الأذان الثاني) إلى غروب الشمس.

### ٣. حكم النية:

النية واجبة، لقوله ﷺ: " من لم يبيت النية قبل الفجر فلا صيام له ". رواه الترمذي، والتلفظ بالنية أمر لم يعلمه النبي ﷺ أصحابه رضي الله عنهم، ولم يُنقل عن أحد منهم رضي الله عنهم.

### ٤. وقت النية لصيام الفريضة:

يكون من الليل قبل الأذان الثاني، ودلالة النية تناول السحور، وهذا فيه التبيان على نية المسلم بأنه سيصوم غداً.

### ٥. الوسوسة في النية:

من الوسواس الذي يصل ببعض الناس أنه يقول: أنا ما نويت (أي لم أتلفظ)، وتجده أنه قد فعل النية وأتى بها كاملة من خلال الفعل،



فالفعل دلالة على النية القلبية.

### ٦. من لم يعلم بدخول رمضان:

مثاله: من نام في أول ليلة من رمضان - ولم يعلم أن في الغد صيام، فلم يبيّت النية من الليل - ثم استيقظ في نهار أول يوم من رمضان! فهذا **يجب عليه الإمساك فوراً**، ولا قضاء عليه، حتى وإن كان أكل قبلها.

### ٧. من نوى الفطر:

النية الجازمة في الإفطار أو الإمساك متحققة، فمن نوى الفطر نهار رمضان وعقد العزم على ذلك - وإن لم يأكل أو يشرب - فإنه بنيته الجازمة **يكون مفطراً**، ووقع في الإثم إن كان ممن لا عذر لهم في الفطر.

### ٨. النية في صيام التطوع:

تكون هذه النية **في أي وقت من نهار يوم الصيام**، وعلى وجه الخصوص قبل الزوال، إن لم يفعل المسلم شيء من المفطرات قبلها؛ لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: دخل عليّ رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: هل عندكم شيء؟ قلنا: لا، فقال ﷺ: "فإني صائم". رواه مسلم.

لكن نية الفرض، فإنها يجب أن تكون **مبيتة من الليل** لليوم التالي.

### ٩. تغيير النية:

من تسحّر بالليل ونوى الصيام، ثم أراد أن يأكل بعدها، **فله ذلك** إذا لم يحن وقت الأذان الثاني.

**١٠ . نية واحدة لرمضان كله:**

ذهب بعض أهل العلم إلى أن ما يشترط فيه التتابع في فعله تكفيه النية من أوله، ما لم يقطع لعذر **فيجدد النية له مرة أخرى**، فمن نوى الصيام من أول ليلة من رمضان، فتكفيه هذه النية إلى ختام الشهر، ما لم يحصل عذر يقطع تتابع الشهر عليه، **مثل السفر أو المرض**.

**ملاحظة:**

**الإمساكية** (التقويم) المحددة لوقت للإمساك، فائدتها التنبيه فقط بقرب موعد الأذان، **ويجوز الأكل بعد وقت الإمساك**، أي بعد الأذان الأول وقبل الثاني. والواجب حذفها من التقويم.



## مباحات الصيام

ويقصد بالمباحات: أي الأمور التي يُشرع للمسلم فعلها وهو صائم، أو لا شيء عليه إن وقعت منه، ومن أمثلة ذلك:

### ١. استعمال السواك:

يستحب فعله في أي وقت، لقوله ﷺ: "لولا أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة". أخرجه النسائي وإن جرحت اللثة أو خرج من الأسنان شيء من الدم، فهذا لا يؤثر على الصيام، حتى وإن دخل في الجوف شيء من الدم اليسير من غير تعمد، فهذا مما يُعفى عنه، لأنه ليس بطعام.

### ٢. الصائم يصبح جنباً:

كأن يُجامع الانسان أهله ليلاً، أو يحتلم ثم يأذن لصلاة الفجر، أو يستيقظ من نومه بعد طلوع الشمس، فله أن يكمل الصيام ولا شيء عليه فيه، فعن عائشة رضي الله عنها: "أن النبي ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم". متفق عليه. والنفساء والحائض إذا انقطع الدم منهما، ورأتا الطهر قبل أذان الفجر الثاني، فعليهما بعقد النية للصيام، حتى وإن كان الإغتسال بعد الأذان الثاني.

### ٣. الاحتلام أثناء النوم:

لا يؤثر على الصيام، وعلى الصائم أن يغتسل بعد الاستيقاظ ويكمل صيامه، لأنه وقع بغير اختيار منه.

#### ٤ . المباشرة والقبلة للصائم:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان الرسول ﷺ يقبل وهو صائم، ويباشر وهو صائم، لكنه كان أملككم لأربه. **أي شهوته**. متفق عليه **ومعنى المباشرة**: أي مس البشرة "الجلد"، كالتقبيل واللمس، من غير جماع تام، ومن كانت في حقه المباشرة أو القبلة **مهيجة للإنزال**، فإنه يحرم عليه مثل هذه الأعمال.

#### ٥ . المضمضة والاستنشاق:

لا بأس بهما، قال الرسول ﷺ لأحد الصحابة: "وبالغ في المضمضة والاستنشاق إلا أن تكون صائماً". رواه أبو داود

#### ٦ . تذوق الطعام:

وهذا جائز لحاجة الطبخ، مع الاحتراز من بلوغ شيء إلى الجوف، قال ابن عباس رضي الله عنهما: لا بأس أن يذوق الخل أو أي شيء ما لم يدخل حلقة وهو صائم. رواه البخاري تعليقاً

#### ٧ . الكحل واستعمال الحناء:

ورد عن أنس رضي الله عنه أنه كان يكتحل وهو صائم. رواه أبو داود

#### ٨ . معجون الأسنان:

لا يؤثر على الصيام، ولو بقي طعمه في الفم، مع الإحتياط من نفاذ شيء إلى الجوف، والأولى استعمالها ليلاً، أو قبل أذان الفجر.

#### ٩ . استعمال الطيب (العطورات):

لا بأس به، سواء كان دهنًا أو سائلاً على الجسد أو على الثياب، والبخور الأولى فيه أن لا يستعمله الصائم مباشرة في منافذ

الجسم، وتركه أفضل بعدا عن الخلاف الفقهي فيه.

### ١٠. صيد البر والبحر:

لا يؤثر على الصيام، لأن الصيد من المباحات ولا تعلق له بالصيام.

### قاعدة نافعة:

إذا شكَّ المسلم في شيء أنه مفطر أم لا !

**الأصل عدم الفطر**، لأن ما ثبت بدليل شرعي لا يمكن إبطاله إلا بدليل شرعي، لهذا الواجب ألا يتسرع إنسان ويفسد عبادة متعبدا لله بها إلا بدليل واضح صحيح يكون له فيه حجة عند الله عز وجل، **فالأصل سلامة العبادة** حتى يثبت لدينا ما يفسدها.



## مفسدات الصائم

والمفسدات: هي الأشياء التي تؤدي إلى بطلان الصيام، ومن ذلك:

### ١. الأكل والشرب متعمداً:

قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾. (البقرة: ١٨٧)  
ويُراد بالخيطة الأبيض والأسود: أي وقت الفجر الذي يُعلم دخوله بالأذان الثاني (وقت صلاة الفجر).

### ويجوز الإفطار لمصلحة الغير:

كحال المضطر لإنقاذ غريق، أو إطفاء حريق، أو إن احتيج إلى دمه لإنقاذ مصاب فيستدعي عليه شرب الماء للتقوي للحاجة الضرورية لذلك.

### ٢. خروج القيء:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من ذرعه (غلبه) القيء فلا قضاء عليه، ومن استقاء (تعمد) فعليه القضاء ". رواه أحمد وأبو داود.

### ٣. الحيض والنفاس:

ولو حدث في آخر ساعة من نهار رمضان، فسد الصيام وعلى المرأة الحائض ترك الصلاة والصيام، وعليها بعد الطهارة قضاء الصيام.

### ٤. الاستمنا:

وهو خروج المنى بشهوة تعمداً بأي وسيلة كانت، مع الزوجة أو

بدونها، فهذا يفسد الصيام إن وقع في نهار رمضان، قال تعالى في الحديث القدسي: "الصائم يدع طعامه وشرابه وشهوته من أجلي". ويجب على الفاعل القضاء والتوبة إلى الله تعالى.

### ٥- الجماع بين الزوجين:

إن تم بين الزوجين في نهار رمضان، وكان يلزمهما الصيام، وكان جماعاً تحقق فيه الإيلاج - حتى وإن لم ينزل المنى - فإنه يترتب على هذا الفعل ستة أمور:

- أ- فساد الصوم
- ب- وجوب الإمساك بقية اليوم.
- ج- قضاء ذلك اليوم
- د- الإثم، ووجوب التوبة إلى الله.
- هـ- الكفارة.
- و- التوبة النصوح إلى الله تعالى.

**والكفارة:** عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً.

- إن كانت الزوجة مكرهة على الجماع فلا كفارة عليها، وتكون الكفارة على الرجل فقط.

### ملاحظة:

هذه المفطرات لا تُفسد الصيام إلا بشروط ثلاثة:

### أ - العلم بالحكم الشرعي:

فمن كان جاهلاً (أي لا يعلم أن هذا المفطر يبطل الصيام) فلا شيء عليه، لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾. (الأحزاب: ٥)

### ب - التذكُّر:

وهو ضد النسيان، فلو أكل أو شرب الصائم ناسياً فعليه أن يتوقف عن الطعام عند تذكره، ويكمل صيامه.

### ج - القصد:

وهو أن يكون الإنسان مختاراً لفعل هذا المفطر، فإن كان غير مختار فصومه صحيح، سواء كان مكرهاً أم غير مكره، مثال ذلك: لو احتلم الصائم في النوم، فلا شيء عليه؛ لأن من نام فلا قصد له، لكن تعمد المفسد يبطل الصيام، حتى وإن كان الفاعل جاهلاً بالكفارة فقط، لتعمده الذي يستلزم ترتب الأحكام عليه.





## آداب السحور وأحكامه

**السحور:** هو أكلة السَّحَر، والسَّحَر: عند اختلاط ظلام آخر الليل بضياء النهار، وفيها الأحكام الشرعية الآتية:

### ١. حكمه:

هي **مستحبة ومباركة**، ليتقوى بها الصائم في صيامه لليوم الثاني.

### ٢. من فضل هذه الأكلة:

قول رسول الله ﷺ: " تسحروا فإن في السحور بركة " . متفق عليه

### ٣. في السحور بركتان:

- بركة شرعية: وهي امتثال أمر النبي ﷺ، والتأسي به.
- بركة بدنية: تغذية البدن وتقويته للصوم.

### ٤. تأخير السحور:

يُستحب تأخير السحور إلى **قبل أذان الفجر الثاني**، لقول زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: " تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة. قال أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: " كم كان قدر ما بينهما "؟ قال: " خمسين آية " . متفق عليه

### ٥. تناول أي طعام في السحور:

ولو كان على شربة ماء، لقوله ﷺ: " السحور أكله بركة فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة ماء " . رواه أحمد.

### ٦. الدلالة على النية:

تناول وجبة السحور فيها الدلالة على **قصد المسلم** لما يريد فعله في

الغد وهو الصيام، فلذا لا يُشرع التلفظ بنية الصيام بعد ذلك.

### ٧. حرص النبي ﷺ على أكلة السحور:

لقوله ﷺ: "فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر".  
سنن أبي داود

### ٨. من نسي أكلة السحور:

لا شيء عليه من الإثم، ولكنه فاته أجر وبركة هذه السنة النبوية.



## آداب الفطور

وهي آداب نبوية يختم الصائم نهاره بها، ومن ذلك:

### ١. وقت الإفطار:

إذا غاب قرص الشمس أفطر الصائم، ودلالة هذا الاختفاء: "الأذان"، لمن لا يتمكن من رؤية غروب الشمس بسبب العمران، ولا عبرة بالحمرة الشديدة الباقية في الأفق بعد الأذان، والأذان دال على غياب الشمس.

### ٢. التعجيل بالفطر:

يجب التعجيل بالفطر مع غياب الشمس، إن لم يكن هناك عذر من التأخير، لقوله ﷺ: "لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر". متفق عليه.

### ٣. الإحتياط بتأخير الفطر:

والإحتياط في هذا الأمر بدخول الليل أو انتهاء الأذان ليس من هدي النبي ﷺ. ولا يلزم انتظار المؤذن حتى يفرغ من الأذان ليفطر الصائم.

### ٤. طعام الفطر:

الأفضل للصائم أن يفطر على الرطب، فعن أنس رضى الله عنه قال: "كان النبي ﷺ يفطر على رطبات، فإن لم يجد فعلى تمرات، فإن لم يجد حسى حسوات من الماء". رواه أبو داود. إذا لم يكن عند الصائم أي شيء من الطعام، فإن نيته تكفي في الفطر.

**٥. الإفطار قبل الصلاة:**

النبي ﷺ كان لا يصلي **حتى يفطر** ولو على شربة من الماء. رواه الحاكم

**٦. الدعاء:**

من الأدعية المأثورة عن النبي ﷺ عند الفطر: قوله: " ذهب الظمأ، وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله ". رواه أبو داود وللمسلم أن يدعو **بما يشاء من دعاء** في هذا الوقت المبارك.

**٧. الإفطار قبل الوقت:**

إذا أفطر الصائم قبل مغيب الشمس خطأ، من غير تعمد، ولا تقصير، **فلا إثم عليه - إن شاء الله - ولا قضاء**، ولكن عليه الإمساك مرة ثانية حتى تغرب الشمس.

**٨. الصائم في الطائرة:**

**لا يجوز له** الفطر بناء على توقيت البلدة التي تحاذيها الطائرة، بل عليه أن يتأكد من **غياب قرص الشمس في الأفق** ثم يفطر، ولهذا كان الأفضل للصائم الفطر في مثل هذه الحالة، وعدم الصيام في السفر للخروج من مثل هذا الإشكال.



## الأطفال ورمضان

أولادنا أمانة بين أيدينا، يجب علينا أن نغرس فيهم أصول ديننا وأحكامه، ومن ذلك فريضة الصيام، ولتتذكر ما يأتي:

### ١. حذار من كثرة الأشغال:

كثرة المشاغل في الحياة اليومية للأب والأم أوجدت جيلاً لا يشعر بعظمة العبادة والطاعة، وكأن الوالدين همهم فقط الجري إلى جمع المال، وغفلوا عن تذكر قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾. (التحريم: ٦)

### ٢. الوالدان قدوة:

الطفل على دين وسلوك والده الذي سينشأ عليه مستقبلاً، ولهذا فإن تكوين العادة في الصغر **أيسر بكثير من الكبر**، جاء في صحيح مسلم: أن أسماء رضي الله عنها خرجت حين هاجرت حُبلى، فنَفَسَتْ (ولدت) بعبد الله في قُباء، قالت أسماء: " فجاء عبد الله ابن سبع سنين ليبيع النبي ﷺ، أمر بذلك أبوه، فتبَسَّم النبي ﷺ حين رآه مقبلاً، ثم بايعه ".

### ٣. التعليم يبدأ من سن التمييز:

لغرس مبادئ الدين وأركانه في **قلب الصغير**، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: " علّموا أولادكم الصلاة إذا بلغوا سبعا، واضربوهم عليها لعشر، وفرّقوا بينهم في المضاجع ". رواه أبو داود

#### ٤. التعليم على الصيام:

ينبغي تعويد الصغار على الصيام حتى تستأنس نفوسهم بهذه الطاعة، فعن الرُّبِيع بنت معوذ قالت: " أرسل النبي ﷺ غداة عاشوراء إلى قُرى الأنصار: من أصبح مفطراً فليتم يومه، ومن أصبح صائماً فليصم، قالت الربيع: فكنا نصومه ونصوم صبياننا الصغار. وزاد مسلم: ونجعل لهم اللعبة من العهن (الصوف)، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذلك حتى يكون عند الإفطار. رواه البخاري ومسلم

#### ٥. الحرص على العبادات:

ليس دلالة الرحمة والشفقة بالصغير أننا نمنعه من الصيام، ولكن الرحمة الحقيقية أننا نأمره بشرائع الإسلام ونعوده عليها لتألفها نفسه، وهذا بلا شك من حسن التربية وتمام الرعاية. كان عمر رضي الله عنه يقول لمن يفطر في رمضان موبخاً له: " كيف تفطر وصبياننا صيام!"

#### هل يجوز الفطر بسبب الاختبارات الدراسية أو الأعمال الشاقة؟

هذه القضية يكثر التساؤل حولها في رمضان، فوجب التذكير بالآتي:

١. يحرم الإفطار في نهار رمضان من المكلف وهو المسلم أو المسلمة، العاقل البالغ المقيم في البلد، الصحيح في بدنه، الذي ليس لديه عذر شرعي للإفطار.

٢. إذا شقَّ على المسلم الصيام واضطر للإفطار - كما يضطر الإنسان لأكل الميتة - حفاظاً على روحه من الهلاك جاز له أن يأكل بقدر ما يدفع عنه الهلاك والحرَج، ويقضي عنه يوماً آخر بعد رمضان.

٣. الاختبارات **ليست عذراً شرعياً** مقبولا للطلبة والطالبات المكلفون بالصيام أنهم يفطرون، إذ يمكن الدراسة بالليل أو بعد السحور، أو في أي وقت بحيث **لا يُجهد التلميذ نفسه**، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾. (البقرة: ٢٨٦)

٤. ينبغي أن نتقي الله مع المستخدمين في منازلنا (مثل الخدم) وخارجها (مثل العمال) فلا نكلفهم ما لا يطيقون عليه من أعمال، أو بما يؤثر على صيامهم.



## النسيان وشهر رمضان

النسيان أمر فطري في الإنسان، خاصة لمن لم يعتاد على الصيام قبل رمضان، ومن الأحكام المتعلقة بهذه القضية:

### ١. لا إثم ولا قضاء على الناسي:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه " متفق عليه. وقال رسول الله ﷺ: " من أفطر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة ". رواه الحاكم

ولا فرق في هذا بين قليل الأكل والشرب أو كثيره في حال النسيان، أو لرمضان وغيره من الصيام.

### ٢. ماذا نفعل إن شاهدنا من يشرب أو يأكل في نهار رمضان ناسياً؟

أ- لتتذكر أن الذي شرب أو أكل ناسياً لا شيء عليه من الإثم، وعليه أن يكمل صيامه، لكن ينبغي علينا نصحه وتذكيره بالصيام إن رأيناه يأكل أو يشرب، لأن الشاهد يرى منكراً يحدث أمامه فوجب عليه النصح، لأن هذا من باب التعاون على التناصح. وهذا كما لو رأى الإنسان شخصاً مصلياً إلى غير القبلة وجب عليه تنبيهه.

ب- من أكل ناسياً ثم تذكر أنه صائم فيجب عليه التوقف فوراً عن الأكل، وإلقاء ما في فمه من طعام، وعليه أن يكمل صيامه ولا قضاء عليه.



## صلاة التراويح

وهي من العبادات التي ينبغي على المسلم المحافظة عليها،  
وفيها الأحكام الآتية:

### ١. صلاة التراويح:

هي التطوع بالصلاة في ليالي رمضان بعد صلاة العشاء .

### ٢. سبب التسمية:

سُميت بالتراويح لأنهم كانوا يستريحون بعد كل أربع ركعات، من طول القيام، ولا ينصرفون إلا قريباً من أذان الفجر.

### ٣. صلاة التراويح والقيام:

كلاهما مسمى لصلاة واحدة وهي صلاة الليل، ففي أول رمضان يصلي المسلمون صلاة التراويح بعد العشاء مباشرة، وفي العشر الأواخر يصلون التهجد، أو القيام قبل الفجر التماساً لليلة القدر، وبإمكان المسلم أن يصلي التراويح والقيام جميعاً ابتغاء الأجر، لكن يوتر في واحدة منهما فقط.

### ٤. حكمها:

سنة مؤكدة، لقوله ﷺ: " من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه " . رواه البخاري

### ٥. فضلها:

قال رسول الله ﷺ: " أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل " . رواه مسلم

وقال ﷺ: "أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام". رواه الترمذي

### ٦. وقتها:

ما بين صلاة العشاء إلى قبيل أذان الفجر الثاني، وأداؤها آخر الليل في الثلث الأخير أفضل.

### ٧. عدد ركعاتها:

ليس فيها حدّ معين من الركعات، فالنبي ﷺ صلى أحد عشرة ركعة وغير ذلك، ولو قام المسلم الليل كله فلا حرج عليه، لأن النبي ﷺ سئل عن صلاة الليل، فقال ﷺ: "صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة". متفق عليه

### ٨. كيفية صلاة النبي ﷺ:

قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "كان رسول الله ﷺ لا يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربعاً، فلا تسال عن حُسْنِهْن وطولِهْن، ثم يصلي أربعاً فلا تسال عن حُسْنِهْن وطولِهْن، ثم يصلي ثلاثاً". رواه البخاري

### ٩. الصلاة مع الإمام:

يُستحب الصلاة مع الإمام الصلاة كاملة، لقوله ﷺ: "إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حُسيب له قيام ليلة". رواه النسائي

### ١٠. ظاهرة الاستعجال في الصلاة:

هناك من يحرص على الحضور عند إمام ينتهي من صلاة التراويح مبكراً، أو يصلي بسرعة، أو عند ذلك الذي يقرأ قصار السور،

مع عدم الحرص على الخشوع والطمأنينة في الصلاة، ظننا منه أن الدين أمر بالتخفيف واليسر في كل شيء، وهذا مخالف لهديه ﷺ في هذا الموضوع، فعن جابر رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الصلاة أفضل؟ قال ﷺ: **طول القنوت** (أي القيام). رواه مسلم

### ١١. صلاة الوتر مع الشفع:

يجوز أداء الوتر مع الشفع **بتشهد واحد وسلام واحد**؛ أي بثلاث ركعات متصلة، أو أكثر من ذلك، وله أن يفصل بين الوتر وما قبله، ويجذب تنبيه المصلين بذلك رفعا لسوء الفهم.

### ١٢. قراءة الإمام من المصحف:

يشرع قراءة القرآن في صلاة التراويح **من المصحف**، وذلك أن عائشة رضي الله عنها كان يؤمها غلامها (ذكوان) وكان يقرأ من المصحف. مصنف ابن أبي شيبة

### ١٣. الصلاة بعد الوتر:

من صلى التراويح وختمها بالوتر ورغب لاحقا أن يصلي قيام الليل **فله أن يفعل ذلك**، لكن لا يشرع له أن يصلي الوتر ثانية بعد قيام الليل، لحديث النبي ﷺ: **"لا وتران في ليلة"**. رواه الترمذي

### ١٤. موضع دعاء الوتر:

يجوز أداء دعاء القنوت قبل أو بعد الركوع، ولا بأس **لو تركه الإمام** أحيانا ليين الاستحباب فيه.

### ١٥. البكاء في الصلاة:

ينبغي أن يكون البكاء **لقراءة القرآن**، وبحال لا يشغل المصلين،

والغريب أن يكون **البكاء من الدعاء** ولا يتأثر المصلي طوال الصلاة بالقرآن، فمن لم يبك عند قراءة القرآن فليبك على فقدانه للبكاء منه، فإنه **من المصائب**.

### ١٦. مسح الوجه بعد الدعاء:

**لم يثبت** في الأحاديث الصحيحة مشروعية مسح الوجه بعد الفراغ من دعاء القنوت، وغيره من الأدعية.

### ١٧. من لم يُدرك صلاة العشاء:

من فاتته صلاة العشاء فيُشرع له الدخول مع الإمام في صلاة التراويح بنية العشاء، ويفارق الإمام **بعد السلام**، ليكمل ما تبقى له من الصلاة الرباعية للعشاء.

### ١٨. النساء والتراويح:

لهن حضور التراويح، إذا أمنت الفتنة منهن وبهن، وعلى الزوج أن يسمح لزوجته بهذا، لقوله ﷺ: " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ". متفق عليه، مع مراعاة عدم التشويش على المسلمين والمسلمات حين يجلبن الأطفال إلى المسجد، وإلا فصلاتهن في بيوتهن خير لهن.

### ١٩. النساء والأسواق:

الحرص على التراويح والطاعات أمر يدل على الحرص في اغتنام الفرص والأوقات بالنافع في هذا الشهر المبارك والسعي إلى مرضاة الله، بدلا من الحرص على شر البقاع وهي الأسواق **في غالب ليالي رمضان** لمن ليس له فيها حاجة.

### ٢٠. قيام الليل بعد رمضان:

مستحبة في غير رمضان، قال ﷺ: " أيها الناس أفسحوا السلام،

وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نيام،  
تدخلوا الجنة بسلام". رواه الترمذي

## ٢١- الملهيات في ليالي رمضان:

يظن بعض المسلمين أنه بمقدوره فعل الملهيات بعد الإفطار، مثل  
لعبة كرة (الدورات الرمضانية) أو السهر للعب الورق، وبعضهم  
يرجع إلى المحرمات؛ كالحديث مع عشيقته، أو مشاهدة الفاسد  
في التلفزيون، وهذا كله من الفعل الخاسر بتضييع الأوقات  
الشريفة في الباطل، وعدم استثمارها في الطاعات، والحذر من  
أن السيئات قد تعظم على فاعلها لشرف الزمان (رمضان).



## صيام أهل الأعذار

**أهل الأعذار:** يشتركون في وصف واحد وهو: **عدم القدرة على الصيام**، إما على الاستمرار أو لزمن مؤقت، مثالهم: **كبير السن** والمريض والحائض والنفساء والمرضع، وتفصيل أمرهم كما يأتي:

### أ. كبير السن:

وهو الإنسان الطاعن في السن - رجلاً كان أو امرأة - ولا يستطيع الصوم، **فعلية أن يُطعم** مكان كل يوم مسكيناً، كحالة المريض الذي لا يرجى برؤه.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "رُحِّصَ للشيخ الكبير أن يُفطر ويُطعم عن كل يوم مسكيناً، ولا قضاء عليه". رواه الدارقطني

**والإنسان الهَرَم** (الذي ذهب عقله) لا صيام عليه ولا إطعام، لأن الصيام غير مشروع في حقه، لزوال العقل منه.

### ب. المريض:

١ - إن كان **مرضه عارضاً مؤقتاً** ويشقّ عليه الصوم، أفطر وعليه القضاء فيما بعد.

٢ - وإن كان مريضاً **مرضاً لا يرجى الشفاء منه**: فهذا يُطعم عن كل يوم مسكيناً، حسب مدة شهر رمضان، وفي مقدار الطعام الكافي للمسكين مرجعه إلى العرف في البلد.

٣ - تقدير ضرر المرض وخطره **مرجعه إلى الطبيب الثقة**، الذي

يبين للصائم وجوب الفطر أو القدرة على الصيام.

٤- ينبغي على المريض **الأخذ بكلام ونصح الطبيب** إن أمره بعدم الصيام، بسبب حالته الصحية، فالفطر في حال المرض **رخصة من الله** سبحانه، وهو يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾. (النساء: ٢٩)

٥- إن شفى الله المريض من مرضه الذي كان لا يتوقع الشفاء منه وكان من قبل قدّم الكفارة، فليس عليه قضاء، لأن ذمته قد برئت بما سبق.

### ت. أحكام الحائض والنفساء:

١- على المرأة في وقت الحيض أو النفاس أن تمتنع عن **الصلاة والصيام**، ويلزمها أن تقضي بدل الأيام التي أفطرت فيها فقط، لقول عائشة رضي الله عنها: كُنَّا نؤمر بقضاء الصوم، **ولا نؤمر بقضاء الصلاة**. رواه البخاري

٢- إن طهرت المرأة في الليل **فعليها الصيام** في اليوم التالي، وعليها المبادرة للاغتسال **لأداء صلاة الفجر** في وقتها، وكذلك الحال إن حاضت بعد **مغيب الشمس** فصيامها الذي مضى صحيح، حتى وإن أحست بأعراض الحيض ووجعه قبل المغيب، لكنها لم تر شيئاً خارجاً.

٣- إذا انقطع دم الحيض، وتيقنت المرأة الطهارة فإنه يجب عليها أن تغتسل وتصوم، فإن رأت بعد ذلك شيئاً فإنها لا تلتفت إليه، لقول أم عطية الأنصارية: " كنا لا نعد الكدرة أو الصفرة **بعد الطهر شيئاً**".

٤- ينبغي على المرأة ألا تستعمل الحبوب المانعة من الحيض، لما

فيها من **تغيير واضطراب** لعادة المرأة الطبيعية، وتغيير لمواعيدها المعلومة.

٥- النفساء إن **أكملت الأربعين** واغتسلت ثم عاد إليها شيء بعد الأربعين فإنها لا تلتفت إليه، إلا إذا صادف نزول الدم **أيام عاداتها الشهرية** المعتادة عندها سابقا قبل النفاس، فإنه يكون **حيضاً**.

### ث . الحامل والمرضع:

لهما **حكم كبير السن**<sup>١</sup>، فإذا خافتا أفطرتا وأطعمتا عن كل يوم مسكيناً، ولا قضاء عليهما، وهذا ما أفتى به ابن عباس وابن عمر. فعن سعيد بن المسيب قال: في قوله تعالى: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينَ﴾. (البقرة: ١٨٤)، هو الكبير الذي كان يصوم فكبر وعجز عنه، **وهي الحامل التي ليس عليها الصيام**، فعلى كل واحد منهما طعام مسكين، مقداره مدّ حنطة لكل يوم حتى يمضي رمضان.



١. قال د. محمد الطبطبائي: الذي أراه هو القول بالتمييز بين من خافت على نفسها وبين من خافت على وليدها.



## أحكام طبية في الصيام

ربنا يريد بنا اليسر، وهو رحيم بعباده سبحانه، فجعل مع عبادة الصيام أحكاما تتعلق بالمرضى، بيانها كالاتي:

**أولا: آداب يتقيد بها المريض:**

على المريض مراعاة أحوال الناس، بعدم التسبب بنقل المرض إليهم حال ذهابه إلى المسجد، مثل المصاب بالرشح والعطاس، فله إن ازداد المرض أن يتخلف عن صلاة الجماعة ويؤديها في بيته، حتى لا يؤدي المسلمون بعدوى المرض.

**ثانيا: من المسائل الطبية المتعلقة بالصيام ما يأتي:**

**١. خروج الدم:**

(عدا دم حيض ولا نفاس) سواء كان هذا الخروج من الأنف (الرعاف)، أو نزيف في الأسنان، أو من أي مكان من الجسد، قلّ أو كثر.. فهذا لا يبطل الصيام، ولو دخل شيء منه يسير إلى الجوف، لأنه ليس طعاما ولا شرابا، ولا يؤثر على الصيام.

**٢. فحص الدم:**

أخذ الدم اليسير للفحص لا يفسد الصوم، فهذا معفو عنه، ولا يضعف البدن، وإن كان الدم كثيرا مثل التبرع بالدم، فالأولى قضاء ذلك اليوم احتياطا وخروجا من الخلاف الفقهي.

**٣. معالجة الأسنان:**

لا بأس به في حال الصيام، حتى ولو تم استعمال المخدر الموضعي، وخرج دم عند قلع الأسنان وغيره، ولو دخل شيء يسير منه الجوف، فهذا معفي عنه .

**٤- معجون الأسنان:**

لا بأس به، حتى ولو بقيت الرائحة والطعم في فم الصائم، والأفضل للصائم استعماله ليلاً أو قبل الفجر .

**٥. بخاخ الربو:**

البخاخ الذي فيه الدواء فقط لا يؤدي إلى الفطر، لأن الدواء يدخل أغلبه إلى القصبات الهوائية (الرئة) ولا يؤثر على الصيام .

وإن كان معه دواء الفتولين وبخار الماء (مثل: جهاز الكمام) فهذا يؤدي إلى الفطر، لأن به نسبة كبيرة من الماء على شكل البخار .

**٦. الأكسجين:**

لا بأس بأخذ الأكسجين في حال ضيق التنفس وما شابه إن احتاج إليه الصائم، ولا يؤثر على صحة الصوم، فهو استنشاق هواء، ولا يعدّ من الطعام ولا الشراب .

**٧. الحقنة:**

هناك نوعان من الحقن:

الأولى: الحقن الدوائية: مثل الأنسولين والكورتيزون والتي للحمي وإبر التطعيم، وإبر التخدير الموضعي والحقن الشرجية، وما

شابهها، فهذه تشترك في **قضية العلاج**، فلا تؤثر على الصيام ولا تبطله، ولا علاقة لها بالجهاز الهضمي.

الثانية: **الحقن الغذائية** (الجلوكوز) فهذه مفطرة؛ لأنه يمكن الاستغناء بها عن الطعام والشراب.

### ٨. قطرة الأنف:

إن كانت القطرة فيها سائل **فالواجب تركها** حال الصيام، لأن الأنف منفذ إلى البلعوم، وذهب طائفة من العلماء أنها من الدواء ولا تؤدى للفطر، مع مراعاة عدم المبالغة بالتقطير. أما إن كان الدواء على شكل **رشاش (بخاخ)** فهذا لا بأس باستعماله أثناء الصيام.

### ٩. قطرة العين والأذن:

لا تؤثر على **الصيام**، لأنه لا منفذ طبيعي منهما إلى المعدة، ولأنهما دواء فقط، وكذا **الجواز للكحل** أثناء الصيام.

### ١٠. غسل الأذن:

حكمه **حكم قطرة الأذن**، مع ملاحظة أن تكون الأذن سليمة. وإن كانت الأذن قد أزيلت الطبلة منها، فيحترز من الغسيل الذي فيه كمية ماء ستصل إلى الجوف، وهذا يؤدي إلى الفطر.

### ١١. المراهم الجلدية (الكريمات):

الكريمات العلاجية والوقائية **لا علاقة لها بالصيام**، ولا بأس باستعمالها في أي وقت.

## ١٢ . غسيل الكلى :

جميع أنواع الغسيل **مفطرة للصيام**، لأن فيها تنقية للدم وتصفية من الشوائب فيتقوى الجسد من بعدها، وأيضا لوجود سوائل مغذية تقدم للمريض في الغسيل .

## ١٣ . المنظار :

يستعمل المنظار لفحص المريض لمعرفة أمر داخل جسده، وذلك من سبل متعددة:

أولا: **عن طريق الفم**: إن كان منظارا بدون أي سوائل أو دهون، فهذا لا بأس به أثناء الصيام، ولو تقيأ (استفرغ) المريض بسبب المنظار، فهذا لا بأس به لأنه وقع بغير تعمد منه، وإن كان مع المنظار دهون أو سوائل - وهذا هو الغالب - فهذه ستصل إلى المعدة وتستفيد منها، **فتؤدي إلى الفطر**.

ثانيا: **عن فتحة الشرج**: مثل التحاميل، فهذه **لا تؤدي إلى إبطال الصيام**، حتى ولو كان فيها دهون أو دواء أو سوائل، لأنها ليست أكلا ولا شرابا، ولا تؤدي إلى تقوية الجسد.

ثالثا: **من البطن**: وذلك بإدخال المنظار من خلال فتحة صغيرة في جدار البطن إلى التجويف البطني، والهدف إجراء عمليات جراحية كاستئصال المرارة أو الزائدة أو التشخيص لبعض الأمراض، وهذا الأمر **لا علاقة له بالصيام**، ولا يؤدي إلى إفساده.

## ١٤ . سائل الغرغرة ومعطر الفم :

لا بأس بالغرغرة وأيضا معطر الفم أثناء الصيام، لأنهما لتغيير الرائحة **وليسا بطعام ولا شراب**، وهما في حكم المضمضة

والسواك، وعلى الصائم التحرز من دخول شيء إلى الجوف  
بُعداً عن الخلاف الفقهي.

### ١٥. القثطرة:

وتسمى بالقسطرة، وتتم بإدخال أنبوب عن طريق الأوردة  
والشريين إلى القلب لعلاج التدفق، وهذه العملية لا تؤثر على  
الصيام.

### ١٦. فحص المثانة:

وذلك بإدخال منظار أو شيء إلى الإحليل (مجرى البول المرتبط  
بالمثانة للذكر والأنثى) للفحص أو لغسل المثانة، فهذا لا بأس به  
ولا يؤثر على الصيام.

### ١٧. فحص المهبل:

لا يبطل الصيام؛ ولو كان بإدخال أي شيء للفحص عن طريق  
الرحم، أو تم استعمال مادة دهنية (جل) في الفحص، لأنه لا  
علاقة لفحص هذا الموضع من المرأة بالصيام، وهذا الجوف ليس  
فيه اتصال بالمعدة.

### ١٨. الأقراص تحت اللسان:

وتستعمل لعلاج بعض الأزمات القلبية، وحكمها أنها لا تفطر  
الصائم، لأنها تمتص مباشرة بعد وضعها بوقت قصير، ويحملها  
الدم إلى القلب فتتوقف أزماته المفاجئة، ولا يدخل إلى الجوف  
شيء من هذه الأقراص.

## السفر في رمضان

هناك أحكام متعددة في هذا الأمر يمكن بيانها بإيجاز على النحو الآتي:

### ١. متى يتحقق السفر:

الراجح - والله أعلم - أنه ما كان في **عُرْفِ الناس** أنه يسمى سفراً فيسمى فاعله مسافراً، وتعلق به أحكام السفر.

### ٢. إنتهاء السفر:

تقطع أحكام السفر عن المسافر إن انتهى سفره **برجوعه إلى بيته** وأهله، فالنبي ﷺ مكث في مكة قرابة تسع عشرة يوماً وهو يقصر الصلاة في عام الفتح؛ للحديث الذي رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما، فليس هناك من حدٍّ لمسافة أو لمدة السفر، فكل ما كان في العُرْف أنه سفر فتطبق عليه أحكام السفر.

### ٣. الفطر للمسافر:

قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾. (البقرة: ١٨٤) فللمسافر الرخصة في أن **يفطر في نهار رمضان**، وعليه أن يقضي بعد رمضان، حتى وإن كانت وسيلة السفر مريحة والتنقل يسير.

### ٤. الاتفاق على جواز الفطر:

لم يختلف العلماء في جواز الفطر للمسافر، لكن **تنازعا في جواز الصيام له**.

### ٥. التخيير بين الصيام والإفطار في السفر:

عن حمزة بن عمرو قال: يا رسول الله إني أجد في قوة على الصيام في السفر، فهل علي جناح؟ فقال ﷺ: "هي رخصة من الله، فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه".

رواه مسلم

وهذا الحكم لمن لا يجد مشقة في السفر، فيكون الصيام في السفر له أفضل أبراء للذمة، وحرصاً على شرف الزمان، واتباعاً للنبي ﷺ.

### ٦. إن شق الصيام في السفر:

إن حدث في السفر مشقة وتعب على الصائم تعين عليه الفطر؛ لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾. (البقرة: ١٨٥) ولقوله ﷺ: "ليس من البر الصيام في السفر". رواه البخاري

### ٧. الفطر أثناء النهار:

إن سافر صائم أثناء النهار جاز له الفطر، وذلك لما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ نوى الصوم، ثم دعا بماء فأفطر، والناس ينظرون إليه.

### ٨. مواصلة الفطر:

إذا قدم المسافر إلى موطنه أثناء نهار رمضان، فله أن يكمل فطره، ويقضي عن هذا اليوم فيما بعد.

### ٩. الجماع في السفر:

إن كان المسافر صائماً في البلد الذي سافر إليه، ثم جامع زوجته، فإن عليه وعليها قضاء ذلك اليوم فقط، وليس عليهما كفارة الجماع في نهار رمضان، لأن المسافر يجوز له أن يقطع صيامه بأي شيء، ولأن الصيام في حقهما أثناء السفر ليس بواجب.

## ١٠. المغترب عن وطنه:

حكم السفر والإقامة للمغترب عن وطنه، تنحصر في ثلاث حالات:

أ- من نوى **الإقامة المطلقة** في البلد التي تغرب إليها كالعمال والتجار، فهؤلاء في حكم المستوطنين في وجوب الصوم عليهم في رمضان وإتمام الصلاة وغيرها من أحكام المقيم؛ لأن إقامتهم التي اغتربوا إليها لا يخرجون منها إلا أن يُخرجوا.

ب- من نوى **الإقامة المقيدة** لغرض معين: لا يدري متى تنتهي، ومتى انتهى عمله رجع، كالتاجر الذي يقدم للبيع والشراء، ولا يعلم متى ينتهي، فهذا في **حكم المسافر**.

ت- من نوى **الإقامة المقيدة بغرض معين**: يدري متى ينتهي منها، ومتى انتهى رجع إلى بلده، فالراجع - والله أعلم - أنه في **حكم المسافر** الذي تنطبق عليه أحكام السفر، وهو قول ابن تيمية وابن القيم.

## ١١. سائقو الشاحنات:

سائقو الباصات والشاحنات لخارج البلاد تنطبق عليهم أحكام السفر، ولهم قضاء الصيام فيما بعد، في الأيام الباردة مثلا، كأيام الشتاء ليقضوا دين الصيام.

## ١٢. التحايل في الصوم:

لا يجوز السفر بنية إسقاط الصوم عن النفس، فالشيء الواجب في الشرع لا يجوز للإنسان **التحايل لإسقاطه عنه**، فمن فعل مثل ذلك فعليه التوبة وأن يرجع عن سفره هذا، فإن لم يتمكن من الرجوع **وجب عليه الصوم**.



## العشر الأواخر وليلة القدر

ليالي العشر الأواخر من أشرف الليالي وأحبها إلى الله، والعمل الصالح فيها عظيم الأجر، وتتعلق بها أحكام وفوائد هامة منها:

### ١. الزيادة في العبادات:

كان النبي ﷺ يزداد فيها بالطاعة، قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: كان الرسول ﷺ يجتهد في رمضان ما لا يجتهد في غيره، وفي العشر الأواخر منه ما لا يجتهد في غيره". رواه مسلم وعنها رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله ﷺ إذا دخل عليه العشر الأواخر من رمضان أحيا الليل، وأيقظ أهله، وجدّ، وشدّ المئزر (كناية عن اعتزال النساء). متفق عليه

### ٢. فضل ليلة القدر:

نزل القرآن في ليلة القدر لشرفها وعظيم قدرها، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ (القدر: ١)، وسماها سبحانه بالليلة المباركة: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾. (الدخان: ٣). وقال رسول الله ﷺ: "من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه". متفق عليه. وأنزلت سورة كاملة باسمها، لبيان عظيم شرفها ومكانتها.

### ٣. معنى "القدر":

أي التي تقدّر فيها الآجال والأرزاق السنوية، وما يكون في السنة من التدابير الإلهية، وقيل: أي الليلة ذات القدر العظيم، والمكانة الشريفة عند الله سبحانه وتعالى.

#### ٤. تحديد ليلة القدر :

قال النبي ﷺ: " تحرّوا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان " رواه البخاري، وجاءت روايات تدل صراحة على أن ليلة السابع والعشرين أرجى ما تكون لليلة القدر، لكن لا يمنع وقوعها في غير هذه الليالي - والله أعلم - لهذا فالواجب الاجتهاد بالطاعات في جميع الليالي، حتى لا يُحرم من فضلها وأجرها المسلم والمسلمة.

#### ٥. سبب عدم التعيين:

والحكمة من إخفاء ليلة القدر حتى يحصل الاجتهاد في التماسها، بخلاف ما لو عُينت لها ليلة محددة لاقتصر الناس عليها، مثلما هو حاصل الآن من اقتصار بعض المسلمين على قيام الليل في ليلة السابع والعشرين فقط، وإهمال بقية ليالي رمضان من الاجتهاد في العبادة.

#### ٦. دعاء في ليلة القدر:

جاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله، أرأيت (أي: أخبرني) إن علمت أي ليلة القدر ما أقول فيها؟ قال ﷺ: قولي " اللهم إنك عفوٌ تحبُّ العفوَ فاعف عني ". رواه الترمذي

#### ٧. من علامات ليلة القدر:

لها علامات تبشّر بوقوعها، منها: طمأنينة القلب، وانسراح الصدر أكثر مما في بقية الليالي، والرياح تكون ساكنة، والجو معتدلاً، وقد يُري الله الإنسان هذه الليلة في المنام، وتطلع الشمس في صبيحتها لا شعاع لها وصافية، مختلفة عن بقية الأيام.

## ٨. أعمال مشروعة في العشر الأواخر:

الصلاة، قراءة القرآن، الذكر والدعاء، التذلل بين يدي الجبار  
سبحانه وتعالى، الجلوس في المسجد والإعتكاف فيه، الصدقة،  
العمرة.



## الاعتكاف وأحكامه

هذه عبادة غفل عنها بعض المسلمين فلزم التذكير بها لفضلها الكبير .

### ١ . معنى الاعتكاف:

لزوم الإنسان مسجداً لطاعة الله مع النية، لينفرد به عن الناس .

### ٢ . أهمية الاعتكاف:

الاعتكاف عبادة عظيمة، قال تعالى موصياً خليله إبراهيم عليه السلام وابنه: ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ . (البقرة : ١٢٥)

### ٣ . الاعتكاف سنة نبوية:

فعلها النبي صلى الله عليه وسلم في حياته، لما روت عائشة رضي الله عنها: " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل، ثم اعتكف أزواجه من بعده " .

### ٤ . من يجوز له الاعتكاف:

يصح الاعتكاف من المسلم، العاقل، الذكراً والأنثى .

### ٥ . اعتكاف المرأة:

يشرع للمرأة أن تعتكف في المسجد القريب لها من أهلها ومحارمها، بعد الإستئذان من وليها، وإلا فإن قيامها بخدمة زوجها ورعاية أولادها أفضل لها .

### ٦ . محل الاعتكاف:

يُشرع في أي مسجد فيه جماعة راتبة، والأفضل أن يكون في

مسجد جامع، حتى لا يضطر إلى الخروج لصلاة الجمعة.

### ٧. أفضل أماكن الاعتكاف:

الأفضل أن يكون في أحد المساجد الثلاثة: الحرم المكي، أو المسجد النبوي، أو في المسجد الأقصى، لشرفهم ولعظيم الأجر فيهم.

### ٨. الصيام والاعتكاف:

لا يشترط الصوم مع الاعتكاف، فيشرع الاعتكاف بدون الصوم.

### ٩. ملازمة محل الاعتكاف:

قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "السنة على المعتكف ألا يعود مريضاً، ولا يشهد جنازة، ولا يمسه امرأة، ولا يباشرها، ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه".

مثلما فعل النبي ﷺ مع صفية رضي الله عنها عندما زارته، فخرج معها ليرجعها إلى البيت. رواه البخاري

### ١٠. حكمة الاعتكاف:

ليبتعد المسلم عن أشغال الدنيا، ويفرغ قلبه للذكر والدعاء.

### ١١. مباحات الاعتكاف:

لا بأس من النوم والأكل في المسجد، لكن مع الحرص على نظافة بيت الله، وعدم إزعاج المصلين، أو بكثرة الكلام.

### ١٢. وقت الاعتكاف:

يبدأ الاعتكاف بعد الفجر، لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: "كان النبي ﷺ إذا أراد يعتكف صلى الفجر، ثم دخل معتكفه". وينتهي الاعتكاف من رمضان بغروب شمس آخر يوم منه.

### ١٣. حدّ الاعتكاف:

النبي ﷺ اعتكف العشر الأواخر كلها، وأقلّ الاعتكاف ليلة.



## زكاة الفطر

وفي هذا الحكم الشرعي عدة أمور ينبغي على المسلم والمسلمة معرفتها، منها:

### ١. المقصود بزكاة الفطر:

صاع من طعام يُخرجه الإنسان المسلم قبل صلاة العيد.

### ٢. حكمها:

الوجوب، قال ابن عمر رضي الله عنهما: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان، صاعاً من تمر، أو صاع من شعير". متفق عليه

### ٣. على من تجب؟

تجب على كل من كان شاهداً لرمضان، وعنده طعام يومه، وهو: المسلم الذكر والأنثى، الكبير والصغير، الحر والعبد، سواء كان صائماً أم لم يصم، مثل المسافر والمريض، لحديث ابن عمر: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر على الذكر والأنثى، والحر والمملوك صاعاً من تمر".

### ٤. سببها:

لإظهار شكر نعمة الله تعالى على العبد في شهود رمضان وإكماله، ولهذا سميت "صدقة الفطر" أو "زكاة الفطر"، وهي طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين حتى يستغنوا يوم العيد عن السؤال، وتختلف عن زكاة المال.

**٥. وقت إخراجها:**

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين، **من أداها قبل الصلاة** (صلاة العيد) **فهي زكاة مقبولة**، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات ". رواه ابن ماجه

**٦. التعجيل في إخراجها:**

تجب زكاة الفطر إذا غابت الشمس من ليلة العيد، ولا مانع من إخراجها قبل العيد **بيوم أو يومين**.  
وتستحب **عن المولود** الذي وُلد بعد مغيب الشمس من ليلة العيد أو للجنين في بطن أمه، ولا تجب عن المسلم الذي مات قبل غروب الشمس ليلة العيد.

**٧. مقدار الصدقة:**

تقدّر عن كل مسلم **بصاع واحد**. ومقدار الصاع: قرابة الثلاثة كيلو (٣) كجم للأرز، وهذا وفق حجم الصاع النبوي، وينبغي أن يقدر وزن كل طعام بالحجم الذي في الصاع، **وليس بالوزن**.

**٨. أطعمة الصدقة:**

يجوز أن تخرج الصدقة من قوت أهل البلد، ومنه الأطعمة الآتية:  
أ- البُر ب- الشعير ج- التمر د- الزبيب هـ- الإقط.  
وهذه الأصناف كانت شائعة ومستعملة في تلك الأزمان، ولم يشترط النبي صلى الله عليه وسلم نوعاً معيناً من الطعام في زكاة الفطر، لهذا يجوز إخراجها من **غالب قوت البلد** كالأرز والسمن، وغيرهما من القوت المدخر أو المستعمل بما يناسبهم.



## ٩. إخراج الصدقة نقوداً:

الأصل في زكاة الفطر **إخراجها طعاماً**، لم يثبت عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم إخراج صدقة الفطر ثياباً، أو نقوداً، أو ما شابهه، لكنه ﷺ أمر بإخراجها طعاماً فقط.

ولما سُئل الإمام أحمد عن إعطاء الدراهم في صدقة الفطر، قال: أخاف ألا يجزئه، خلاف سنة رسول الله ﷺ، فقبل له: قومٌ يقولون: عمر بن عبد العزيز كان يأخذ القيمة؟ فقال: يدعون قول رسول الله ﷺ، ويقولون قول فلان! قال ابن عمر رضي الله عنهما: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير.. الحديث. قال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾. (النساء: ٥٩).

## ١٠. زكاة الفطر في الدول الأجنبية:

علينا أن نراعي أحوال المسلمين في **الدول الأجنبية** (الأوربية مثلاً) فلا بأس بإخراج النقود لهم لشراء الطعام الذي **يلائم معيشتهم**، وقد يتحقق معرفة مقدار قيمة الطعام وقت الشراء بما يعادله بالصاع لأطعمة أخرى.

## ١١. مصارف زكاة الفطر:

**تُصرف للمساكين**، لقوله ﷺ: "زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين". رواه أبو داود وابن ماجه

## ١٢. الخادم في المنزل:

لا يجوز إخراجها عن **الخادم غير المسلم**، أما الخادم المسلم فإنه عاملٌ مستأجر في البيت، فزكاته **واجبة على نفسه**، إلا أن يتبرع بهارب الأسرة من نفسه نيابة عنه.

١- المغني (٤/٢٩٥)

### ١٣ . إخراج الزكاة عن الأولاد:

يشرع إخراج الزكاة من قبل أحد الأسرة عن بقية العائلة، وهذا من التبرع والتعاون على الخير، مع إعلامهم بهذا الصنيع حتى لا يكون هناك تكرارا للفعل.



## من أحكام الزكاة

( النقود الورقية، والذهب، والأسهم، الأنعام )

الزكاة من أركان الإسلام، ولما كان كثير من المسلمين يجعل إخراج زكاة ماله أو ما رزقه الله في هذا الشهر المبارك، وجب التنبيه على بعض الأحكام المتعلقة بها، ومن ذلك:

أولاً: معلومات عامة :

١. معنى الزكاة: الزكاة هي: الطهارة والنقاء والزيادة والبركة.

٢. الحكمة من تشريع الزكاة .

شرعت الزكاة لحكم كثيرة، منها:

- إظهار الطاعة لله تعالى، والامتثال لأمره.
- تطهير نفس المذكي من البخل والشح وسيطرة حب المال على مشاعره ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾. (التوبة: ١٠٣).
- الزكاة تطهر نفس الفقير من الحقد والغل على الأغنياء، كما أن الفقير يشعر عند إخراج الزكاة له بمشاركة الغني واهتمامه بحاله.
- الزكاة سبب لنزول الخيرات، وفي الحديث: (وما منع قوم زكاة أموالهم إلا مُنعوا القطر من السماء). رواه الطبراني
- الزكاة تنمي المال المذكي بوضع البركة فيه من الله، وبسبب دعاء الفقير، قال النبي ﷺ: (هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم)

رواه البخاري، وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِّنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾. (الروم: ٣٩)

- الزكاة تحفز صاحب المال لاستثماره حتى يخرج الزكاة من الربح دون رأس المال.

- في الزكاة حركة اقتصادية هائلة تساعد على الربح وحركة دوران لرأس المال، بدلا من تركز المال في أيدي الأغنياء مما سيؤدي إلى جمود التجارة في الأسواق وللإقتصاد.

### ٣. حُكْمٌ مَنْ لَا يُخْرِجُ الزَّكَاةَ:

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾. (التوبة: ٣٤).

### ٤. مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ:

تجب الزكاة على المسلم، الذكر والأنثى، الصغير والكبير، العاقل وغير العاقل، من ملك مالا واستحق إخراج الزكاة فيه.

### ٥. أَمْوَالٌ لَا تَجِبُ فِيهَا الزَّكَاةُ:

الأموال التي بيد الدولة لا تجب فيها الزكاة، لأنه ليس لها مالك معين، وكذا الأموال الموقوفة على الفقراء أو المساجد أو اليتامى وغيرها من أبواب الخير، والمال الحرام ليس فيه زكاة لأنه يجب إرجاعه إلى أصحابه.

### ٦. الْمُقْتَنِيَاتُ لَا زَكَاةَ فِيهَا:

ويقصد بالمقتنيات تلك الأصول الثابتة من غير الأموال الزكوية، مثل المنزل المعد لل سكن، والسيارة، والملابس وغيرها. ولا تكون فيها الزكاة إلا إذا أعدت للإيجار أو للبيع، فيزكى على الإيراد من المال بالنسبة للإيجار، وبقيمتها السوقية بالنسبة لعروض التجارة.

## ٧. متى تجب الزكاة في المال:

تجب الزكاة في المال إذا بلغ النصاب، ومرت عليه سنة هجرية.

## ٨. مقدار النصاب للمال:

تكون زكاة النقد بما يعادل نصاب الذهب (٨٥ جم) أو الفضة (٥٩٥ جم) أيهما أقل، فيسأل الإنسان صائغ الذهب عن قيمة الذهب، فإذا أخبر بقيمتها ووجد أن ما عنده يبلغ نصاب الأقل، فعليه إخراج زكاته على مقدارها.

## ٩. أثر الديون على الزكاة:

قسّم العلماء الديون إلى قسمين:

أ. دين مرجو السداد، كأن يكون المال عند دائن موسر ويمكنه السداد في أي وقت، فهذا المال تجب فيه الزكاة.

ب. دين غير مرجو السداد، بأن يكون عند معسر، أو جاحد لا يرجي أن يسدده، فالراجح زكاتها مرة واحدة عند قبضها، ولو تسلمها بعد سنوات عديدة.

## ١٠. من عليه ديون وعنده مال مدخر:

لا أثر للديون في منع الزكاة، فمن كانت عليه ديون، وعنده مال مدخر (مثل الوديعة) وبلغ ماله النصاب فإنه تجب فيه الزكاة، لكن بعد خصم الديون.

فإنه يخصم بمقدار ما عليه من ديون بحدود سنة واحدة، من المال الذي فيه الزكاة، ويخرج الزكاة على ما يتبقى من المال.

## ١١. مستحقو الزكاة:

تصرف الزكاة لجهات معلومة، حدّها الله بقوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ

وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ  
حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ (التوبة: ٦٠)

## ثانياً: الأموال التي تجب فيها الزكاة:

تجب الزكاة في: الذهب والفضة، والنقود، وفي ما يعرض للتجارة، وفي الأنعام (الإبل، البقر، الغنم)، وفي كنز الأرض، وفي الثمار.

### ١. زكاة الذهب والفضة:

- أ. إذا بلغ الذهب النصاب (٨٥ جم) فيخرج منه (٥، ٢٪).
- ب. إذا بلغت الفضة (٥٩٥ جم) ففيها الزكاة.
- ت. الذهب والفضة المستعملان والمدخران فيهما الزكاة - على أرجح أقوال العلماء - والله أعلم.
- ث. جميع الأحجار الكريمة (الألماس، الياقوت، العقيق، الكهرمان..) **لا زكاة فيها** إذا كانت من المقتنيات الشخصية، ولم تكن معدة للبيع.
- ج. زكاة حلي كل أنثى في البيت **تحسب على انفراد**، فلا يجمع الأب ذهب نساء بيته في وزن واحد، بل كل امرأة تزكي ذهبها لوحده، ولو أراد الأب مثلاً أن **يجمع ذهب النساء** فيزكيه مجتمعاً فلا بأس بذلك.
- ح. الزكاة واجبه على المرأة مالكة الذهب، فإذا أراد زوجها أن يزكي عنها **تبرعاً منه** فلا بأس بذلك.

### ٢. زكاة عروض التجارة:

- ويقصد بها كل ما يعدّ للتجارة، وفيه الأحكام الآتية:
- أ. **يشترط في زكاة عروض التجارة**، التملك التام، أي ملكها

- بنية التجارة، وبلوغ الأغراض النصاب (ذهب أو فضة)، ومرور سنة هجرية، مع وجود نية (قصد تحصيل الربح) والعمل (الشراء).
- ب. **كيفية إخراج الزكاة**: في البضائع غير المتداولة، مثل محلات البقول، الأقمشة، وغيرها، عليهم أن يقوّموا الموجود عندهم رأس كل سنة (حول) ويضموها إلى ما لديهم من نقد - سواء استغلّت للتجارة أو لا - فيزكوا ما لديهم بنسبة ربع العشر .
- ت. يجوز **إخراج الزكاة مالا** في ما يُعرض للتجارة، ويجوز بما يكون مما يعرض للتجارة وفق **ما يناسب الفقير**، مثل إخراجها كسوة أو طعاما.
- ث. العبرة في نصاب عروض التجارة قيمتها عند **بلوغ النصاب للزكاة**، وليس وقت الشراء، فإذا حال الحول (السنة) ولم تبلغ نصابا فلا زكاة فيها.
- ج. العقارات والأراضي التي اشتراها المسلم، إن كانت النية عند الشراء أنها **ليست للتجارة**، وإنما اشتراها لأولاده في المستقبل، فهذه **لا زكاة عليها**.
- أما إن كانت للتجارة والربح منها متى ما ارتفعت الأسعار، فهذه **عروض تجارة وفيها الزكاة**، وعلى مالكيها إخراج زكاتها كل سنة، ولو بقيت عنده ولم يبيعها سنوات عديدة،
- ح. من كانت **نيته مترددة** بين البيع وعدمه في العقار، كأن صرف النظر عن البيع إلى الاستعمال الشخصي، وليس خشية الزكاة فهنا **لا زكاة على العقار أو الأرض**.
- خ. القيمة المعتبرة في عروض التجارة من عقارات وأجهزة وبضائع هي **قيمة البيع الحالية** وليس سعر التكلفة.

### ٣. زكاة الأسهم:

وفي هذا الجانب نذكر الأمور الآتية:

- السهم له قيمة اسمية تتحدد عند إصداره أول مرة، وله أيضا قيمة سوقية تتحدد على أساس العرض والطلب في سوق الأوراق المالية.
  - يحكم على الأسهم من حيث الحِل والحُرمة تبعاً لنشاط الشركة المساهمة فيها.
  - ينبغي على المسلم أن يتقي الله ويتعد عن الشركات التي تعاملاتها محرمة (ربوية مثلاً).
  - إذا قامت الشركة بتزكية موجوداتها فلا يجب على المساهم إخراج زكاة أخرى على أسهمه، هذا إن لم تكن أسهمه بغرض المتاجرة.
  - إذا أخرجت الشركة الزكاة، وكانت الأسهم عند المالك بغرض المتاجرة (المضاربة)، فإنها عند نية إخراج زكاتها تعامل معاملة عروض التجارة، وتقوم بسعر وجوب الزكاة ثم يخصم ما زكته الشركة منه، ويخرج الباقي، هذا إن كانت القيمة السوقية لأسهمه أكثر مما أخرجته الشركة عنه.
  - إن لم تقم الشركة بالزكاة، فعلى مالك الأسهم تزكية أسهمه على النحو الآتي:
- أ. إن كانت الأسهم بغرض المتاجرة (المضاربة) يباعا وشراء في أسواق الأوراق المالية، فالزكاة الواجبة فيها ربع العشر (٢,٥٪) من القيمة السوقية يوم وجوب الزكاة، عند مرور سنة هجرية كاملة.
- ب. وإن كانت الأسهم اتخذت للاستفادة من ريعها السنوي



(استثمارية)، فعليه أن يعرف من الشركة ما يخص كل سهم من الموجودات الزكوية للشركة، ثم يخرج زكاة ذلك المقدار (أي الربح) بنسبة ربع العشر (٥،٢٪).

- ج - إذا باع المساهم أسهمه أثناء الحول، وكان الربح نقداً، فإن عليه أن يضمّ ثمنها إلى ماله ويزكيه معه عندما يجيء وقت زكاته.
- ح - أسهم الشركات التي حال عليها الحول (السنة الهجرية)، ولم تنزل إلى السوق وليس لديها ميزانية، فزكاتها تكون وفق سعر الأكتاب في البداية، وعلى الإنسان سؤال الشركة للتأكد من قيمة الأسهم.

#### ٤ . زكاة الأنعام:

- لا زكاة إلا في الأنعام المحددة في الشرع، وهي (الإبل - البقر - الغنم).
- الحيوانات الأخرى مثل (النعام، الدجاج...) لا زكاة فيها، إلا ما كان بنية المتاجرة، فتأخذ أحكام عروض التجارة.
- يشترط في زكاة الأنعام:
- أ- بلوغها النصاب.
- ب- أن تكون الأنعام سائمة (ترعى أكثر السنة من الأرض).
- ت- ألا تكون مستخدمة في الحرث، أو نقل المتاع وحمله، فهذه تدخل في حكم المقتنيات.
- الأنعام كعروض التجارة: عندما يشتري أحد تجار المواشي إبلا أو بقرا أو غنما وفي نيته أن يبيعها، فإنه لا يتقيد بنصابها ولا بمقدار الزكاة فيها، ولكنه يقيّمها كعروض تجارة.

## ثالثاً : ينبغي الانتباه إلى الأمور الآتية:

### ١ . لجان الزكاة:

علينا أن نتحرى لزكاتنا في من يستحقها؟ وكم يستحق؟ ويكون ذلك في كل سنة، فمن صعب عليه هذا التحري، فليختر من ذوي الأمانة وأهل الخبرة مثل لجان الزكاة الموثوقة، لتؤدي عنه زكاته.

### ٢ . السؤال قبل إخراج الزكاة:

بعض الناس لا يهتم بالتحري والسؤال عن حال من يعطيه الزكاة، فقبل سنوات كان يدفع الزكاة لفلان الفقير، ثم في كل سنة لا يتحرى عنه، وبعد سنوات مثلاً أستغنى ذلك الفقير، ورغم ذلك يستمر في الحضور إلى ذلك الغني، والغني يواصل في إعطائه، فهذه الزكاة لم تقع في محلها، ولا زالت ذمة المعطي مشغولة بالزكاة، وذمة الآخذ مشغولة لأكله أموال الناس بالباطل.

### ٣ . الزكاة في البلد:

الأولى أن تُصرف الزكاة في بلد المال، لحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه وفيه: (صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم) ولكن لو استغنى أهل بلد المال، أو كان بلد آخر في حاجة ملحة إلى المال فلا بأس بتحويلها إليهم.

### ٤ . التاجر في متجره:

بعض التجار يجلس في متجره، وعنده مبلغ من الزكاة، فيعطي كل من يطلب منه، وبدون تحرٍّ وسؤال عن صحة ما يدعيه هذا المتسول، وهذا تقصير منه؛ لأن الزكاة لم تصادف محلها يقيناً.

## ٥ . المجاملات في الزكاة:

لنحذر من مقولة: هذا عمي، وتلك أختي، وذلك قريبي وهم مساكين، وحالتهم المادية سيئة ويستحقون المال! ونجدهم حقيقة ليسوا محتاجين، ولكن لكونه أغنى منهم ولكونهم **أقارب له** فإنه يتأثر بحالهم، ويعطيهم من الزكاة وهم لا يستحقونها حقيقة.

## ٦ . الزكاة على الأولاد:

لا تصرف الزكاة على من **تجب النفقة عليهم** كالأولاد والزوجة. ولكن لو كان للأب بنت متزوجة وهي فقيرة وزوجها محتاج، فله أن يدفع **لزوجها** من الزكاة.

## ٧ . الزكاة على الزوج:

يجوز للزوجة أن تدفع الزكاة **لزوجها الفقير المستحق**، لكن لا تأخذها العاطفة فتعطيه وهو لا يستحق، أو **تفعل ذلك تحايلاً** حتى لا يذهب المال بعيداً عن العائلة .

## ٨ . الزكاة بعد رمضان:

على المسلم أن لا يقتصر على **شهر رمضان** لإخراج زكاة جميع أمواله، فإن تيسر له جعل لكل نوع من الأموال التي فيها زكاة **أوقاتاً متفرقة في السنة**، فذلك خير للفقراء.

## ٩ . العمال والزكاة:

العامل (صاحب المهنة اليدوية) إن **ملك النصاب** في وجوب إخراج الزكاة، ومرت عليه سنة **فعليه الزكاة**، ولا يدعي أنه محتاج أو عليه ديون، أو يعمل من كد يده، وعليه التزامات وينفق على أسرته في الخارج وبالتالي لا يصرف الزكاة.

**١٠ . كيفية حساب بدء السنة ( الحول ) :**

من أصوب الطرق: تحديد يوم للزكاة في السنة الهجرية، ثم حساب الزكاة فيه لكل ما يملك ، ثم إخراجها في ذلك اليوم.



## عيد الفطر

### ١ . وسيلة ثبوت العيد:

يثبت دخول العيد بإكمال عدة رمضان ثلاثين يوماً، أو برؤية هلال شوال، قال النبي ﷺ: " إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فافطروا، فإن غمَّ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين ". رواه البخاري

### ٢ . العيد لاجتماع الكلمة:

العيد أيام دالة على اجتماع الكلمة في البلد الواحد ومع أمة الإسلام.

### ٣ . لجنة وزارة العدل:

يكون إثبات هلال العيد (شوال) وفق اللجنة التي يعينها ولي الأمر في البلد، مع ترك أي اجتهاد من أي إنسان في البلد، ابتعاداً عن تفريق صفوف المسلمين.

### ٤ . حكم صلاة العيد:

صلاة العيد واجبة على الرجال والنساء (وقيل: أنها سنة مؤكدة عليهن)، لمواظبة النبي ﷺ عليها ولأمره النساء بالخروج لها، لحديث أم عطية رضي الله عنها: " أمرنا أن نُخرج العواتق وذات الخدور ". متفق عليه

### ٥ . وقتها:

عند ارتفاع الشمس من بعد الفجر، وذهاب وقت الكراهة، ودخول وقت صلاة النافلة.

## ٦. يستحب فيها ما يأتي:

- **الاغتسال:** فعن علي رضي الله عنه أنه سُئِلَ عن الغسل، فقال: يوم الجمعة، ويوم عرفة ويوم الفطر ويوم الأضحى. رواه البيهقي
  - **لبس أحسن (الطيب) الثياب:** فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس يوم العيد بُرْدَةَ حمراء.
  - **الأكل بعد صلاة الفجر:** عن أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات، ويأكلهن وتراً. رواه الترمذي
  - **التكبير:** قال تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾. (البقرة: ١٨٥)
- وجاء في مصنف ابن أبي شيبة عن الزهري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم الفطر فيكبر حتى يأتي المصلي، وحتى يقضي الصلاة، فإذا قضى الصلاة قطع التكبير.

## ٧. الصلاة قبل صلاة العيد:

- يشرع أن تكون الصلاة في مصلى العيد، **وليس فيه تحية المسجد**، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفطر ركعتين، لم يصل قبلها ولا بعدها. متفق عليه
- أما إذا كانت الصلاة في المسجد **فتجب فيه تحية المسجد**، وفي أي وقت.

## ٨. صفة الصلاة:

- صلاة العيد ركعتان، يكبر في الأولى **سبع تكبيرات** مع تكبيرة الإحرام، وفي الثانية **خمس تكبيرات**، دون تكبيرة الانتقال، والخطبة تكون بعد الصلاة.

## ٩. القراءة فيها:

عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾، و ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾. رواه ابن ماجه

## ١٠. أحكام متعلقة بأيام العيد:

- **التهنئة بالعيد:** قال رسول الله ﷺ: "للصائم فرحتان يفرحهما، إذا أفطر فرح بفطره". فيشرع عند إدراك العيد أن يهنئ المسلم أخاه بقوله: "تقبل الله منا ومنكم"، وما شابهها من الأقوال الطيبة.

- **أعمال صالحة تُفعل بالعيد:** صلة الرحم، والتزاور بين الأصدقاء، والمحافظة على صلاة الجماعة، وإسعاد الأهل والأطفال من التوسعة عليهم بالمال، واللعب المباح.

- **أعمال لا دليل عليها:** لم يثبت أن النبي ﷺ خصص بعد صلاة العيد أو أيام العيد لزيارة القبور.

- **أعمال مخالفة:** أيام العيد أوقات سرور وفرح بما يرضي الله تعالى، وليست أيام انطلاق وفعل كل ما يحلو للإنسان فعله، خاصة في اللباس الفاضح، وزينة النساء أمام الرجال الأجانب، أو مصافحتهم، والاستماع للمعازف.

## ١١. حكم صوم يوم العيد:

أ- **يحرم صوم العيدين:** عيد الفطر وعيد الأضحى، لما ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: هذان اليومان عيد الفطر وعيد الأضحى كان النبي ﷺ ينهى **عن صومهما**: يوم فطركم من صيامكم،

واليوم الذي تأكلون فيه من نسككم.

**ب - الحكمة بعدم الصيام:** ذكر بعض العلماء الحكمة من التحريم، منها أن هذين اليومين يوما فرح واغتباط بإكمال طاعات يحبها الله، فيوم الفطر يوم فرح بإكمال الصيام، وعيد الأضحى يوم فرح بإكمال الأعمال التي تعمل في ذي الحجة .

**ت - السحور ليلة العيد:** لا يجوز للمسلم أن يتسحر، أو يبيت نية الصيام في ليلة العيد، إذ السنة أن يأكل المسلم تمرات قبل الذهاب إلى المصلى في عيد الفطر، لما ثبت عن بُريدة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قال: كان رسول الله ﷺ لا يخرج حتى يُفطر، ولا يُطعم يوم النحر حتى يصلي . رواه الترمذي





## صيام الست من شوال

قال رسول الله ﷺ: "من صام رمضان، ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر". رواه مسلم

مسائل متفرقة:

- ١- صيام الست أيام من شوال **عبادة مستحبة**، غير واجبة.
- ٢- يجوز الصيام من أيام شوال **متفرقة أو متتابعة**، حسب ما يتيسر في الصيام.
- ٣- لا يلزم صيام هذه الأيام **بعد عيد الفطر مباشرة**، بل يجوز أن يبدأ صومها بعد العيد بيوم أو أيام.
- ٤- يوم العيد متعة وفرح واجتماع مع الأهل والأحباب، وبمقدور المسلم **الصيام بعد العيد**.
- ٥- **لا يشرع قضاء** صيام شوال في الأشهر التالية له لمن فاتته صيام الست فيه، لأنها سنة فات محلها، سواء تركت بعذر أو لغير عذر.
- ٦- إن كان هناك من عذر يمنع من صيام الست من شوال كنفاس أو مرض، فإن الأجر - أذن الله - **يدرك المعذور على قدر نيته**.
- ٧- من كان عليه قضاء أيام من رمضان ثم دخل عليه شوال، فيشرع **المبادأة إلى القضاء**، ثم صيام شوال إن تيسر الزمن للقضاء أولاً، ثم صيام ست من شوال.

## من مات وعليه قضاء

- ١- إذا مات الإنسان وعليه صيام من رمضان صام عنه وليه " أي قريبه كالابن أو الأب والأخ... "، لما ثبت عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: " من مات وعليه صوم، صام عنه وليه " .
- ٢- إن لم يصم الولي أطعم عن كل يوم مسكين.
- ٣- إن كان الترك بسبب الكبر في السن أو المرض الذي لا يرجى برؤه **فلا صيام عليه**، ويجزئ الإطعام الذي أخرج في حياته إذا كان أخرجه عن جميع الأيام التي أفطرها.
- ٤- من كان في غيبوبة أو مرض **أزال العقل**، ثم مات في رمضان، أو بعده، **فليس عليه قضاء ولا كفارة**، وحتى من كان مريضاً ومات أثناء مرضه فلا قضاء عليه، والله أعلم.



## قضاء صيام رمضان الماضي

- ١- هذا الأمر يحصل بكثرة؛ وخاصة من النساء إذا كن في حيض أو نفاس، ويقع منهن إما **تكاسلا وتهاونا أو جهلاً**، وكلاهما موصية، لأن الجهل دواؤه العلم والسؤال، والتهاون دواؤه تقوى الله عز وجل.
- ٢- من تأخر بالقضاء لعذر، عليه أن يتحرى الأيام التي **لم يتم صيامها** ليقضيها بقدر الاستطاعة.
- ٣- إن كان التأخير لغير عذر فعليه **مع القضاء إطعام مسكين** عن كل يوم، وأفتى بهذا ابن عباس وابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم ومالك والشافعي وغيرهم رحمهم الله.
- ٤- لا بأس في قضاء صيام رمضان **مفرقاً طوال السنة**.



وصلى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله  
وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين

## الفهرست

٧	كلمة الدكتور محمد الطبطبائي
٩	المقدمة
١١	شهر شعبان
١٣	فضائل وفوائد شهر رمضان
١٥	فوائد الصيام
١٧	حكم صيام شهر رمضان
١٨	من يجب عليه الصيام
٢٠	رؤية الهلال
٢٢	رمضان والأعمال الصالحة
٢٤	النية في الصيام
٢٧	مباحات في الصيام
٣٠	مفسدات الصيام
٣٣	آداب السحور وأحكامه
٣٥	آداب الفطور
٣٧	الأطفال ورمضان
٤٠	النسيان وشهر رمضان
٤١	صلاة التراويح
٤٦	أهل الأعذار: كبير السن والمريض والحائض والنفساء والمرضع
٤٩	أحكام طبية متعلقة بالصيام

- ٥٤..... السفر في رمضان
- ٥٧ ..... العشر الأواخر وليلة القدر.
- ٦٠ ..... الاعتكاف وأحكامه.
- ٦٣ ..... زكاة الفطر.
- ٦٧ ..... من أحكام الزكاة
- ٧٠..... زكاة الذهب.
- ٧٠ ..... زكاة عروض التجارة.
- ٧٢ ..... زكاة الأسهم.
- ٧٣ ..... زكاة الأنعام.
- ٧٤ ..... تنبيهات في صرف الزكاة.
- ٧٧ ..... عيد الفطر.
- ٨١ ..... صيام شوال.
- ٨٢ ..... من مات وعليه قضاء.
- ٨٣ ..... قضاء صيام رمضان الماضي.